294139 - ميراث الجدّ ، ومعنى قول ابن عباس : أما هو ، فإنه أنزله أبا !!

السؤال

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقة ، فقعد على المنبر ، فحمد الله ، وأثنى عليه ثم قال: (إنه ليس من الناس أحد أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة ، ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ولكن أخي وصاحبي ، ولكن أخوة الإسلام أفضل ، سدوا كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر). قال ابن عباس: أما هو فإنه أنزله أباً " من صحيح البخاري . السؤال: الحديث واضح بالنسبة لي إلا قول ابن عباس رضي الله عنهما لما قال: " أما هو فإنه أنزله أبا" لم أفهمه ، فماذا يقصد ؟ وما المناسبة أو علاقة كلامه بهذا الحديث ؟ وفي هذا الموضع بالتحديد ؟

ملخص الإجابة

إذا كان للميت إخوة أشقاء أو لأب فإنهم يسقطون بالجد على الراجح كما يسقطون بالأب ، وكما يسقط الإخوة من الأم.

الإجابة المفصلة

روى البخاري في " بَابُ مِيرَاثِ الجَدِّ مَعَ الأَبِ وَالإِخْوَةِ " (6738) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

" أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ خَلِيلًا لاَتَّخَذْتُهُ، وَلَكِنْ خُلَّةُ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ) أَوْ قَالَ: (خَيْرٌ) فَإِنَّهُ أَنْزَلَهُ أَبًا، أَوْ قَالَ: قَضَاهُ أَبًا " .

وروى أيضا (3658) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: " كَتَبَ أَهْلُ الكُوفَةِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي الجَدِّ، فَقَالَ: أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ خَلِيلًا لاَتَّخَذْتُهُ) أَنْزَلَهُ أَبًا- يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ.

وروى البيهقي (12417) في " بَابُ مَنْ لَمْ يُوَرِّثِ الْإِخْوَةَ مَعَ الْجَدِّ " عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَعَلَهُ الَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ خَلِيلًا)- يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – جَعَلَ الْجَدَّ أَبًا .

والمعنى: أن ابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم يقضيان في الجد أنه بمنزلة الأب في الميراث، وأنه يسقط الإخوة، ويحتجان على ذلك بقول أبي بكر رضي الله عنه، ويقولان: إن من يقول ذلك – وهو أبو بكر – هو من قال فيه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **« لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ خَلِيلًا لاتخذت أبا بكرٍ خَلِيلًا »** .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله:

" قَوْلُهُ : " بَابُ مِيرَاثُ الْجَدِّ مَعَ الْأَبِ وَالْإِخْوَةِ " الْمُرَادُ بِالْجَدِّ هُنَا : مَنْ يَكُونُ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ.

وَالْمُرَادُ بِالْإِخْوَةِ : الْأَشِقَّاءُ وَمِنَ الْأَبِ .

وَقَدِ انْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ الْجَدَّ لَا يَرِثُ مَعَ وُجُودِ الْأَبِ " انتهى .

وقد اختلف الصحابة رضي الله عنهم ، في ميراث الجد مع الإخوة ؛ فاختار ابن عباس قول أبي بكر الذي أنزله منزلة الأب، فيسقط جميع الإخوة والأخوات من جميع الجهات، كما يسقطهم الأب.

ويقول ابن عباس : إن الذي قال بذلك هو من قال فيه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ خَلِيلًا لاتخذت أبا بكرٍ خَلِيلًا »** .

فمن هو أعلى رتبة ، وأعظم فضلا وعلما منه ، حتى أتابعه على قوله؟!

فعلى ذلك ؛ إذا كان للميت إخوة : أشقاء ، أو لأب ، فإنهم يسقطون بالجد على الراجح ، كما يسقطون بالأب ، وكما يسقط الإخوة من الأم، وهو قول أبي بكر الصديق ، وأبي موسى ، وابن عباس ، وأربعة عشر من الصحابة رضي الله عنهم.

وينظر السؤال رقم : (240582) .

والله أعلم .